[53] ضعيف بابى هرون وصالح بن عقبة م ح ق استشكل ذلك شيخنا الشهيد في الذكرى فقال وروى زكريا بن آدم عن الرضا (ع) ان ذكر ترك الاقامة في الركعة الثانية وهو في القراءة سكت وقال قد قامت الصلوة مرتين ثم يمضى في قراءته وهو يشكل بانه كلام ليس من الصلوة ولا من الاذكار قلت الحكم بانه ليس من الصلوة منظور فيه وقد ورد في الاخبار ان الاقامة من الصلوة والمراد منها قد قامت الصلوة على ما قد قاله الشيخ وغيره من اعاظم الاصحاب ولكن الاحوط بل الاجود في الفتوى المنع من ذلك بعد الركوع الاول وربما يحمل الخبر على حديث النفس كما يوذن به لفظ السكوت وفيه ايضا تأمل م ح ق ورعاية الوقف على كل حرف من الحروف الثمانية عشر لقول الصادق عليه سلام في خبر خالد بن نجيح الاذان والاقامة بخروجان وفى خبر آخر موقوفان وقول الباقر عليه سلام الاذان جزم بافصاح الالف والهاء والاقامة حدر قال شيخنا في الذكرى الظاهر انه الف اﷲ الاخيرة غير المكتوبة وهاؤه في آخر الشهادتين قلت كلا بل الظاهر ان المراد همزة اﷲ المكتوبة والملفوظة في اول كل تكبيرة وهآؤه في اخره اينما كان وكذلك هاء اله وهآء اشهد وقال ابن ادريس المراد بالهاء هاء اله لا هاء اشهد ولا هاء اﷲ لانهما مبينتان يعنى ان هاء اﷲ اظهر عند التلفظ وذلك غير مسلم كيف وظهور المتحرك اقوى من ظهور الساكن ثم الحدر
